



تقرير حول الرقابة المالية على بلدية تينجة
لسنة 2018
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية تينجة (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر عدد 623 المؤرخ في 23 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية تينجة من ولاية بنزرت. وتمّ بتاريخ 30 جوان 2018 تنصيب المجلس البلدي لبلدية تينجة عملا بأحكام مجلة الجماعات المحلية والقانون الأساسي للانتخابات والاستفتاء.

وتعلقت المهمة الرقابية المنجزة من قبل دائرة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بالنظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018 والتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها ومن حسن إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به. وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة خلال شهر نوفمبر 2019 لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وتّم تقديم الحساب المالي للبلدية لسنة 2018 والوثائق المصاحبة له بتاريخ 10 جويلية 2019. ويبيّن الجدول الموالي أهم البيانات عن الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018:

2018		الصف	الجزء	العنوان
النفقات (د)	المقايض (د)			
	320.524,076	المعاليم على العقارات والأنشطة	المداخل الجبائية الاعتيادية	العنوان الأول
	47.072,920	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه		
	233.630,180	معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات		
	-	المداخل الجبائية الاعتيادية الأخرى		
	14.413,606	مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	المداخل غير الجبائية الاعتيادية	
	727.078,820	المداخل المالية الاعتيادية		
	1.342.719,602			مجموع العنوان الأول
	1.200.223,305		الموارد الخاصة للبلدية	العنوان الثاني
	59.536,000		موارد الاقتراض	
	2.750,066		الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	
	1.262.509,371			مجموع العنوان الثاني
	1.356.020,708			العمليات خارج الميزانية
723.885,989		التأجير العمومي	نفقات التصرف	العنوان الأول
385.533,843		وسائل المصالح		
73.250,358		التدخل العمومي		
10.091,696			فوائد الدين	

1.192.761,886		مجموع العنوان الأول
620.261,112		نفقات التنمية
31.017,224		تسديد أصل الدين
2.658,898		النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة
653.937,234		مجموع العنوان الثاني
922.611,977		العمليات خارج الميزانية
	2.717.540,392	بقايا الاستخلاص

المصدر: الحساب المالي لسنة 2018

وباستثناء ما يتعلق:
-بقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية.
خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2018 من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

وحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإن البلدية لم تتجاوز المعيار المرجعي (<70%) المتعلق بالاستقلالية المالية¹ حيث بلغ المؤشر في سنة 2018 نسبة 44,95%، كما لم يتجاوز المعيار المرجعي (<20%) المتعلق بالقدرة على الادخار² الذي بلغ في سنة 2018 نسبة 5,15%.

ويعمل بالبلدية 85 عوناً خلال سنة 2018 يتوزعون حسب أسلاكهم كالتالي، وتمّ الوقوف على العدد الهام للخطط الشاغرة ببلدية تينجة حيث بلغت 36 خطة بنسبة 42,35%.

وبلغت نفقات التأجير 723.885,989 د خلال سنة 2018 وحسب المؤشرات المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية فإن البلدية تجاوزت المعيار المرجعي (>55%) المتعلق بوزن نفقات التأجير³ المعتمد من قبل الصندوق حيث بلغ المؤشر في سنة 2018 نسبة 60,69%.

وأفضت الأعمال الرقابية على بلدية تينجة بعنوان سنة 2018 إلى الوقوف على ملاحظات تعلقت بالموارد وبالنفقات.

الجزء الأول: الموارد

شملت الأعمال الرقابية هيكلية الموارد وتعبئتها.

1- تحليل الموارد

تناولت الفحوصات بالبحث موارد العنوانين الأول والثاني.

¹ (موارد العنوان الأول – المناب من المال المشترك – المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية) / موارد العنوان الأول.

² الادخار الخام (المقايض المستعملة لتسديد مصاريف بالجزأين 3 و4 من العنوان الثاني) / موارد العنوان الأول.

³ كتلة الأجور/ نفقات العنوان الأول.

1.1 موارد العنوان الأوّل

بلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2018 ما جملته 1.342.719,602 د. وتتكوّن من المداخل الجبائية الاعتيادية 601.227,176 د ومن المداخل غير الجبائية الاعتيادية 741.492,426 د.

وتتأثّر المداخل الجبائية الاعتيادية أساسا من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة (53,31%) وإشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه (7,83%) فضلا عن الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات (38,86%).

وتمثّل مداخل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهمّ مورد للبلدية بنسبة 53,31% من المداخل الجبائية الاعتيادية في سنة 2018.

وتمثّل المداخل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة أهمّ مورد جبائي بالنسبة إلى البلدية حيث تمّ تحصيل 133.582,386 د في سنة 2018 أي ما يمثّل 41,68% من المعاليم على العقارات والأنشطة و22,22% من المداخل الجبائية الاعتيادية. أمّا المداخل المتأثّرة من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد بلغت على التوالي 79.399,227 د و56.150,963 د أي ما يمثّل تباعا 24,77% و17,52% من المعاليم على العقارات والأنشطة و13,20% و9,34% من جملة المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية.

وبلغت التثقيلات بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات سنة 2018 ما جملته 370.208,168 د تتوزّع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 205.242,844 د والمعلوم على الأراضي غير المبنية في حدود 164.965,324 د.

وباعتبار بقايا الاستخلاص البالغة 2.435.192,099 د في موفّي سنة 2017، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات إلى ما قدره 2.805.400,267 د في سنة 2018 لم يتمّ استخلاص سوى 135.550,190 د أي ما نسبته 4,83%. وظلت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية ضعيفة حيث لم تتجاوز على التوالي 4,66% و5,09%.

وتمثّل مداخل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه أضعف مورد جبائي بالنسبة إلى البلدية حيث تمّ تحصيل مبلغ 47.072,920 د في سنة 2018 أي ما يمثّل نسبة 7,83% من المداخل الجبائية الاعتيادية للبلدية.

وفيما يتعلّق بالمداخل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2018 ما قيمته 741.492,426 د تتوزّع بين "مداخل أملاك البلدية الاعتيادية" بما قيمته 14.413,606 د و"المداخل المالية الاعتيادية" بما قيمته 727.078,820 د المتأثّرة أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية في حدود 688.235,000 د. وتتوزّع مداخل أملاك البلدية الاعتيادية في سنة 2018 أساسا بين مداخل كراء العقارات المعدّة لنشاط تجاري في حدود 6.650,000 د، ومداخل كراء العقارات المعدّة لنشاط مهني في حدود 6.493,606 د، ممثلة

بذلك على التوالي 46,13% و 45,05% من جملة مداخيل الأملاك. وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية إلى ما جملته 39.120,921 د، تمّ استخلاصها بنسبة 36,84%.

2.1 موارد العنوان الثاني

بلغت موارد العنوان الثاني للبلدية خلال سنة 2018 ما جملته 1.262.509,371 د. تتكوّن من الموارد الخاصة للبلدية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة. ويبين الجدول التالي توزيع موارد العنوان الثاني:

النسبة (%)	المبلغ (د)	الجزء
95,06	1.200.223,305	الموارد الخاصة للبلدية
4,72	59.536,000	موارد الاقتراض
0,22	2.750,066	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة
100	1.262.509,371	جملة موارد العنوان الثاني

وتتأتى الموارد الخاصة للبلدية أساسا من منح التجهيز المسندة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بما قيمته 823.696,084 د أي ما يعادل 65,24% من موارد العنوان الثاني.

2- تحصيل الموارد

تعلقت الملاحظات أساسا بتقدير الموارد وبتوظيف المعاليم واستغلال الإمكانيات المتاحة وبإعداد وبتثقيف جداول التحصيل والجداول التكميلية واستخلاص المعاليم.

1.2 تقدير الموارد

يبين الجدول الموالي نسبة إنجاز البلدية لتقديرات موارد العنوانين الأول والثاني خلال سنة 2018:

البيان	التقديرات النهائية (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول	1.400.000,000	1.342.719,602	95,91
المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	424.000,000	320.524,076	75,59
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	46.000,000	47.072,920	102,33
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	177.500,000	233.630,180	131,62
مداخيل جبائية اعتيادية أخرى	-	-	-
مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	16.000,000	14.413,606	90,08
المداخيل المالية الاعتيادية	736.500,000	727.078,820	98,72
مجموع موارد العنوان الثاني	1.314.315,571	1.262.509,371	96,05
الموارد الخاصة للبلدية	1.200.565,505	1.200.223,305	99,97
موارد الاقتراض	111.000,000	59.536,000	53,63
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	2.750,066	2.750,066	100

ولئن بلغت نسبة إنجاز موارد العنوان الأول 95,91% فإنّ بقايا الاستخلاص ارتفعت إلى 1.623.878,433 أ.د بعنوان المعلوم على العقارات المبنية وإلى 1.045.971,644 أ.د بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنية.

2.2 تعبئة الموارد الجبائية

مكّن النظر في إجراءات تعبئة البلدية للموارد الجبائية من الوقوف على ملاحظات تعلّقت بالأساس بمراجعة المعاليم وتوظيفها واستخلاصها وتصفيتهما.

أ- توظيف المعاليم ومراجعتها واستخلاصها

لم تحرص البلدية على الاستغلال الأمثل للإمكانات المتاحة لها قانونا بخصوص تحديد قاعدة المعاليم سواء تعلّق الأمر بمراجعة الحدّ المعتمد بالنسبة إلى الأثمان المرجعية أو بحثّ المطالبين بالأداء على التصريح بعقاراتهم.

وخلافا لما نصّت عليه مجلة الجبائية المحلية "من ضرورة مراجعة الحدّ الأدنى والحدّ الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني الموظّف على العقارات المبنية والثمن المرجعي للمتر المربع غير المبني الموظّف على الأراضي غير المبنية والثمن المرجعي للمتر المربع المبني الموظّف على العقارات ذات الصبغة المهنية والتجارية والصناعية كلّ ثلاث سنوات"، فإنّ البلدية لم تتولّ تحيين الأثمان المرجعية بالنسبة إلى المعلوم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية والمعلوم على العقارات المعدّة لتعاطي نشاط صناعي أو تجاري أو مهني رغم صدور الأوامر عدد 395 و396 و397 لسنة 2017 المؤرخة في 28 مارس 2017⁴، كما لم تتولّ إلى موفى نوفمبر 2019 تحيين القرارات المتعلقة بهذه المعاليم⁵ وهو ما حرّمها من تحصيل موارد إضافية.

وتضمن جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2018 عدد 6117 فصلا بقيمة جمالية بلغت 281.183,004 د مقارنة بجدول التحصيل لسنة 2017 الذي لم يتضمن سوى 5601 فصلا بقيمة جمالية بلغت 254.084,794 د أي بزيادة في المعاليم الموظفة قدرّت بما لا يقل عن 23,748 أ.د.⁶

وكذلك الشأن بالنسبة إلى جدول تحصيل المعلوم على العقارات غير المبنية لسنة 2018 حيث تضمن 835 فصلا بقيمة جمالية بلغت 131.596,016 د مقارنة بجدول التحصيل لسنة 2017 الذي لم يتضمن سوى 798 فصلا بقيمة جمالية بلغت 105.179,329 د أي بزيادة في المعاليم الموظفة قدرّت بما لا يقل عن 5,831 أ.د.

وخلافا لأحكام الفصلين 19 و34 من مجلة الجبائية المحلية لم يتم توظيف الخطايا المنصوص عليها على كلّ مطالب بالمعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية لم يتم بالتصاريح المشار إليها بالفصول 14 و15 و17 من المجلة أو قام بها منقوصة أو غير صحيحة.

⁴ الأوامر الحكومية عدد 395 المتعلق بضبط مبلغ المعلوم بالمتر المربع المرجعي لكل صنف من أصناف العقارات المعدّة لتعاطي نشاط صناعي أو تجاري أو مهني وعدد 396 المتعلق بضبط المعلوم بالمتر المربع بالنسبة للأراضي غير المبنية وعدد 397 المتعلق بضبط الحد الأدنى والحد الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني لكل صنف من أصناف العقارات الخاضعة للمعلوم على العقارات المبنية.

⁵ قرار مؤرخ في 1 ديسمبر 2007 يتعلق باحتساب المعلوم الموظّف على العقارات المبنية وعلى العقارات غير المبنية وعلى العقارات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية.

⁶ تمّ احتسابه على أساس معدل المعلوم الموظّف بجدول التحصيل لسنة 2018 البالغ 46,024 د بالنسبة إلى العقارات المبنية و157,6 د بالنسبة إلى العقارات غير المبنية.

ولا تقوم البلدية بإعداد قوائم دورية في المبالغ المستخلصة للمعاليم الموظفة على العقارات المبنية وغير المبنية مفصّلة حسب الفصول تُمكن من معرفة بقايا الاستخلاص بالنسبة إلى كل فصل ومن التحيين المستمر لجداول التحصيل.

وسُجّل ضعف نسب استخلاص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية حيث لم تتجاوز على التوالي 4,66% و5,09% كما يبرز ذلك من الجدول الموالي:

المعاليم	التثقيلات (د)	الاستخلاصات (د)	نسبة الاستخلاص (%)	بقايا الاستخلاص (د)
المعلوم على العقارات المبنية	1.703.277,660	79.399,227	4,66	1.623.878,433
المعلوم على الأراضي غير المبنية	1.102.122,607	56.150,963	5,09	1.045.971,644

كما أن متابعة الاستخلاص من قبل قابض المالية بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية لما جملته 6952 فصلا تتمّ بصفة يدوية مما يصعب معه حصر جملة المتخلدات بالنسبة إلى كل مدين ولا يساعد بالتالي على اتخاذ إجراء تتبّع موحد إزاء المدينين وتفادي سقوط الديون بالتقادم. وقد أرجع قابض المالية محتسب البلدية ذلك إلى ضعف الإمكانيات البشرية واللوجستية المتاحة وبالخصوص عدم توفر المنظومة الإعلامية GRB. كما أشار إلى أن عدد 6952 فصلا لا يعكس الواقع باعتبار وجود عديد الفصول المكررة والعناوين المغلوطة والتي وقع تجاوزها في التعداد السكاني لسنة 2018.

وخلافا للفصل 28 خامسا من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينص على أنّ المدين ينتفع بأجل ثلاثين يوما لتسوية وضعيته تحتسب ابتداء من تاريخ تبليغه إعلاما يتضمّن دعوته لخلاص مبلغ الدّين المطلوب منه ليتولى المحاسب العمومي إثر ذلك تفعيل إجراءات التتبع الجبرية عبر تبليغ السند التنفيذي للمدين فقد أتّضح بخصوص التتبّعات ضعف عدد الإعلانات التي تمّ تبليغها في سنة 2018 بعنوان المعلوم على العقارات المبنية حيث لم تتعدّ 24% من الفصول البالغ مجموعها 6117 فصلا، كما لم يتعدّد عدد محاضر التبليغ 94 محضرا، وكانت التتبّعات غائبة كليا بخصوص المعلوم على الأراضي غير المبنية وذلك رغم وجود متخلدات هامة بعنوان المعاليم المذكورة بلغت إلى حدود 31 ديسمبر 2018 ما قدره 2.669,850 د.

ولا تتولى القباضة المالية أحيانا إصدار الإعلانات بخصوص المعلوم على العقارات المبنية للسنة المنقضية وتبليغها إلى المطالبين بها منذ الأيام الأولى من السنة بل تنتظر ورود جداول التحصيل الجديدة وذلك خلافا للمذكرة العامة عدد 15 المؤرخة في 21 جانفي 2010 والتي تحثّ القباّض على عدم انتظار إتمام عملية تثقيل جداول التحصيل السنوية والشروع في إرسال الإعلانات في غياب جدول التحصيل الجديد وذلك بالاعتماد على جدول تحصيل السنة المنقضية مع إمكانية التنسيق مع البلدية بخصوص الفصول التي شهدت تغييرات.

ب- تصفية بقايا الاستخلاص وطرح المعاليم على العقارات

لم يتم استكمال إجراءات طرح المعاليم على العقارات المستوجبة خلال سنة 2018 إلى موفى نوفمبر 2019 عملا بأحكام الفصل 6 من القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 13 فيفري 1997 المتعلّق بإصدار مجلة الجباية المحلية والأمر عدد 1254 المؤرخ في 28 جوان 1998 المتعلق بضبط شروط وطرق تطبيق الحط من المعلوم المستوجب على العقارات المبنية، لفائدة المطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية من ذوي الدخل

المحدود والمنتفعين بإعانة قارة من الدولة أو من الجماعات المحلية أو لخطأ أو تكرار في التحصيل وذلك رغم مصادقة المجلس البلدي على أعمال لجنة المراجعة والتأشير عليها من قبل والي بنزرت حيث لم يتم استكمال الإجراءات كإصدار قرار عن رئيس البلدية في الغرض وإرسال الوثائق الضرورية لعملية الطرح إلى المحاسب المختص. ويبين الجدول الموالي هذه الحالات:

عدد المنتفعين بالإجراء	تاريخ مداولة المجلس البلدي	تاريخ تأشيرة الوالي	الفترة المعنية بالطرح	مبلغ الطرح (د)
3	2017/04/21	2017/07/01	غير مبين	غير مبين
2		2017/09/28		
2	2017/11/23	2017/12/20		
1		2018/03/27		

وتدعى بلدية تينجة وأمانة المال الجهوية بنزرت والقباضة المالية بمنزل بورقيبة كل فيما يخصه إلى استكمال إجراءات الطرح وتصفية بقايا الاستخلاص بخصوص هذه الملفات ضمنا لشفافية الحسابات المالية للبلدية. وقد أرجعت القباضة المالية عدم وجود عمليات طرح خلال سنة 2018 إلى عدم صدور قرار في هذا الشأن عن رئيس البلدية مصحوبا بالوثائق الضرورية.

ت- استخلاص المعاليم الموظفة على الأنشطة

✓ المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية

شمل جدول متابعة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية 501 مؤسسة بمبلغ جملي قدره 53.810,170 د ولم تتولّ البلدية متابعة المطالبين بالأداء الذين في حالة إغفال عن دفع المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية باعتماد قاعدة احتساب المعلوم على العقارات المبنية، كما لم تقم باحتساب الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والمبلغ المستخلص. وتدعى البلدية إلى التنسيق مع القباضة المالية قصد الحصول على البيانات المتعلقة بالمؤسسات من منظومة "رفيق". وقد أفادت البلدية أنها لم تقم باحتساب الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات نظرا لعدم مدها بالتصاريح اللازمة لبعض المؤسسات من قبل القباضة المالية.

✓ معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات

يستوجب معلوم الإجازة حسب الفصل 61 من مجلة الجباية المحلية على مستغلي المقاهي والحانات وقاعات الشاي وكل المحلات التي تباع مشروبات تستهلك على عين المكان حسب تعريفه تأخذ بعين الاعتبار تصنيف المحلات طبقا للتشريع الجاري به العمل⁷. ولا تمسك البلدية جدولا يتعلق بتصنيف محلات بيع المشروبات مما يتعدّر معه تحديد قيمة المبالغ الواجب تحصيلها سنويا بعنوان هذا المعلوم والتأكد من تحصيل كافة الموارد الراجعة لها.

⁷ عملا بالأمر عدد 434 لسنة 1997 المؤرخ في 3 مارس 1997 المتعلق بضبط تعريف معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات تبلغ تعريفه هذا المعلوم 25 دينار بالنسبة إلى محلات من الصنف الأول و150 دينار بالنسبة إلى المحلات من الصنف الثاني و300 دينار بالنسبة إلى المحلات من الصنف الثالث.

وتَمَّ خلال سنة 2018 استخلاص مبالغ قدرها 519,5 د بعنوان معلوم الإجازة في حين أن عدد محلات بيع المشروبات بمنطقة تينجة لا يقلّ عن 19 محلاً وهو ما يجعل قيمة المبالغ الواجب تحصيلها سنويا بعنوان هذا المعلوم لا تقلّ عن 725 د في صورة اعتبار معظم المحلات منتمية للصنف الأول، وتدعى البلدية إلى استخلاص معلوم الإجازة المتعلق بها. وقد أفادت البلدية أنها لم تتمكن من الحصول على التصاريح الجبائية من مكتب مراقبة الأداءات بمنزل بورقيبة.

✓ المعلوم الموظف على المنزل

رغم وجود نزل سياحي وحيد بمنطقة تينجة والتنصيب ضمن تقديرات موارد البلدية لسنة 2018 على مبلغ 3.000 د بهذا العنوان، لم تسع البلدية إلى تحصيل مواردها بعنوان المعلوم المذكور على هذه الوحدة السياحية⁸ كما لم تقم بتسليط الخطايا والعقوبات المنصوص عليها بالفصل 40 من مجلة الجباية المحلية عليها. وقد أفادت البلدية أنه حسب تصريح القباضة المالية فإن المنزل المذكور في حالة إفلاس.

ث-توظيف معاليم إشغال الملك البلدي واستخلاصها

✓ معلوم الإشهار

رغم استخلاص مبالغ قدرها 1.285 د خلال سنة 2018 بعنوان معلوم الإشهار، لم تتجاوز هذه المبالغ 13% من المجموع المسجّل في جدول تحصيل معلوم الإشهار⁹. وارتفعت بقايا الاستخلاص بعنوان هذا المعلوم في موفى سنة 2018 إلى 8.950 د.

ولم تسع البلدية إلى تنمية مواردها عبر إبرام اتفاقيات لتركيز اللوحات الإشهارية خاصة على مستوى الطريق الوطنية رقم 11. وتعمّدت البلدية بإبرام اتفاقيات لتركيز اللوحات الإشهارية وبتفادي النقص المتعلق باستخلاص معلوم الإشهار بالتنسيق مع الشرطة البلدية.

✓ معلوم الإشغال الوقي للطريق العام

خلافاً لأحكام الفصلين 111 و112 من القانون الأساسي للبلديات ولأحكام الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 والمتعلق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي وخصوصاً الباب الأول من القسم الأول منه ولأحكام الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها ولقرار المجلس البلدي المؤرخ

⁸ يُستوجب المعلوم على المنزل حسب الفصل 41 من مجلة الجباية المحلية على مستغلي المؤسسات السياحية كما وقع تعريفها بالتشريع الجاري به العمل، وُحدّدت نسبة المعلوم ب 2% من رقم المعاملات الجملي الخام المحقق.

⁹ جدول تحصيل معاليم الإشهار يشمل 61 فصلاً بقيمة 10.235 د.

في 22 جويلية 2016¹⁰، لا تتولى البلدية إسناد تراخيص سنوية أو إبرام عقود في كل حالات الإشغال الوقي للطريق العام، وهو ما فوّت على البلدية تحصيل مبالغ لا تقلّ عن 14 أ.د.¹¹ بعنوان سنة 2018.

ولا تمسك البلدية دفترا خاصا بمعلوم الإشغال الوقي للطريق العام بعنوان الأنشطة الاقتصادية المستغلة للرصيف مما لا يساعد على متابعة تحصيل هذا المعلوم. واكتفت البلدية خلال سنة 2018 بإعداد جدول متابعة¹² تثقيلات واستخلاصات وبقايا استخلاص المعاليم الموظفة على الإشغال الوقي للطريق العام لا تتضمن تنصيحا على المساحة المستغلة ومدتها ومكانها وهو ما حال دون التثبّت من صحّة احتساب وتصفية المعلوم وإجراء الرقابة اللازمة في الغرض.

ولا تقوم البلدية بالمتابعة الدقيقة لاستخلاص معلوم الإشغال الوقي للطريق العام حيث سجّل وجود فارق قدره 2.134,920 د في مجموع المبالغ المستخلصة بعنوان سنة 2018 بين جدول متابعة استخلاصات معلوم الإشغال الوقي للطريق العام لسنة 2018 الممسوك من قبل البلدية بمبلغ جملي قدره 2.057 د وجدول المقايض والمصاريف لشهر ديسمبر 2018 والفترة التكميلية المعدّ من قبل القباضة المالية بمبلغ في حدود 4.191,920 د¹³.

وتّضح من خلال فحص جدول متابعة استخلاصات معلوم الإشغال الوقي للطريق العام لسنة 2018 وجود بقايا استخلاص بعنوان هذا المعلوم بلغت 10.927,580 د بتاريخ 31 ديسمبر 2018 وبالرغم من هذه الوضعية لم تبادر البلدية بأيّ إجراء تتبع لاستخلاص هذه المبالغ كما لم تقم بإزالة الإحداثيات بالطريق العام التي على ملك وتصرف الشاغلين المدينين.

ج - استخلاص مداخل لزمة الملك البلدي

استخلصت البلدية خلال سنة 2018 مبلغ 12 أ.د بعنوان لزمة السوق الأسبوعية بتينة، غير أنها لم تستخلص معلوم تنظيف السوق الذي حدده الفصل السادس من عقد استلزام السوق الأسبوعية في حدود 10% من ثمن اللزمة أي بمبلغ 1.200 د علما وأن الحساب المالي لسنة 2018 لم يتضمن بالنسبة للتثقيلات ولباقى الاستخلاصات بعنوان لزمة الأسواق معلوم تنظيف السوق.

وشملت قائمة بقايا الاستخلاص بتاريخ 31 ديسمبر 2018 مبلغ 22.983 د بعنوان ديون متخلدة بذمة مستلزمي السوق الأسبوعية لسنوات 2012 وما قبلها وذلك خلافا لعقود التسويغ المتعلقة بلزمات السوق

¹⁰ ضبط القرار البلدي المعلوم السنوي لرخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن داخل المناطق الراجعة بالنظر للجماعات المحلية في حدود 150 د.

¹¹ تم احتسابها باعتماد عدد الفصول المضمنة بجدول متابعة استخلاصات معلوم الإشغال الوقي للطريق العام لسنة 2018 ضارب 150 د حسب القرار البلدي المؤرخ في 22 جويلية 2016. ولم تستخلص البلدية خلال سنة 2018 أي مبلغ بعنوان معلوم رخص إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن.

¹² جدول متابعة استخلاصات معلوم الإشغال الوقي للطريق العام لسنة 2018 شمل 94 فصلا بقيمة تثقيل بلغت 15.119,5 د.

¹³ تضمن الحساب المالي لسنة 2018 بعنوان مداخل معلوم الإشغال الوقي للطريق العام مبلغ 4.191,920 د.

الأسبوعية للسنوات المعنية¹⁴. واكتفت القباضة المالية بتوجيه اعتراضات بنكية ضد أحد المستلزمين قصد استخلاص مبلغ 5 أ.د بعنوان لزمة السوق الأسبوعية لسنة 2012 دون تفعيل إجراءات التتبع الجبرية الأخرى، كما لم يتبين إجراء أي عمل تتبع بخصوص الديون المثقلة في سنة 2010 وما قبلها بعنوان مداخل السوق الأسبوعية بمبلغ جملي قدره 17.983 د ممّا من شأنه أن يضاعف من مخاطر سقوطها بالتقادم.

وسجّل فارق بقيمة 7.845 د بين كشف متابعة معالم الأسواق الذين تخلدت بدمتهم ديون لفائدة البلدية بعنوان سنة 2018 وما قبلها الممسوك من قبلها بمبلغ جملي قدره 15.138 د وقائمة بقايا الاستخلاص بعنوان لزمة الأسواق بتاريخ 31 ديسمبر 2018 الممسوكة من قبل قابض المالية بمبلغ جملي قدره 22.983 د.

ح- رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجاريّة أو الصناعيّة أو المهنيّة

لم تحرص البلدية على تنمية مواردها من معالم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية وإبرام اتفاقيات في الغرض رغم وجود مؤسسات استشفائية وتجارية وصناعية بالمنطقة البلدية¹⁵.

ورغم ضبط بتاريخ 22 جويلية 2016 معلوم رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية بحساب 50 د للحمولة الواحدة فإنها لم تبرم خلال سنة 2018 أية اتفاقية في الغرض ولم تستخلص سوى 320 د بعنوان هذا المعلوم. وقد تعهّدت البلدية بالعمل مستقبلا على تحسين هذا المعلوم من خلال دعوة بعض المؤسسات لإبرام عقود في الغرض.

2-3 التصرف في الأملاك

ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخل الأملاك إلى ما جملته 39.120,921 د، تمّ استخلاصها في حدود 37%. وخلافا لأحكام الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية لا يمسك محاسب بلدية تبنجة حسابية خاصة بأملك البلدية المنقولة منها وغير المنقولة.

ومكّن النظر في التصرف في هذه الأملاك من الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بعدم ترسيم بعض العقارات وبمراجعة معالم الكراء وباستخلاصها.

أ- ترسيم العقارات

تتصرف البلدية في 20 عقارا على ملكها الخاص لم تتولّ ترسيم 6 عقارات منها إلى موفى سنة 2018، وهو ما قد يجعل هذه الأملاك عرضة لمحاولات الاستيلاء والمشغبة¹⁶ على غرار ما قام به صاحب أحد المقاهي من

¹⁴ اقتضت عقود التسويغ بأن يلتزم المتسوّغ بدفع ربع ثمن اللزمة عند إمضاء العقد يرجع له بعد انتهاء مدة التسويغ وبعد أن يكون في حلّ من جميع الديون إزاء البلدية وبأن يقع تقسيط بقية ثمن اللزمة السنوي إلى أقساط متساوية يتم تسبيق كل دفعة منها لقابض المالية أثناء الأيام الثلاثة الأولى من كل شهر وفي صورة عدم الدفع في الأجل المحدد يتم إسقاط حق المستلزم في استلزام السوق الأسبوعية وإعطاء الحق للبلدية في التصرف المطلق في اللزمة.

¹⁵ أفرزت النتائج النهائية للإحصاء العشري 2017-2026 عن وجود 501 مؤسسة ذات صبغة صناعية وتجارية ومهنية بالمنطقة البلدية.

الاستيلاء على مساحة تابعة للرسم العقاري عدد 145302 المستغل من قبل البلدية منذ سنة 1986¹⁷ وكذلك ما قام به أحد المواطنين من اعتداء على العقار المخصص للملعب البلدي ببناء كشك عليه دون موافقة البلدية. وتدعى البلدية في هذا الإطار إلى الإسراع باتخاذ الإجراءات القانونية وتنفيذها بخصوص الاعتداءات المذكورة وبذل مزيد العناية لتوفير الحماية القانونية لأملأها وذلك بالحرص خاصة على تسجيل عقاراتها غير المرسمة وتسوية الوضعيات العقارية للعقارات التي في حوزتها. وقد أفادت البلدية أنه لم تتم عملية ترسيم العقارات التي تتصرف بها البلدية باعتبار أن العقارات المذكورة راجعة بالملكية للشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية أو لملك الدولة الخاص مما يستوجب اقتنائها في مرحلة أولى ثم ترسيمها في مرحلة ثانية، وأنها قامت بعدد المحاولات مع الأطراف المذكورة لاقتنائها بالدينار الرمزي نظرا لعدم توفر الاعتمادات لاقتنائها بالأسعار المتداولة بالسوق العقارية.

وجدير بالذكر أنه تطبيقا للأمر عدد 623 المؤرخ في 23 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية تينجة وتحديد موقعها الجغرافي ولمنشور وزير الداخلية عدد 43 المؤرخ في 4 جوان 1985 حول فك الإدماج بين البلديات تم عقد جلسة مشتركة بين ممثلين عن بلدية منزل بورقيبة وممثلين عن بلدية تينجة بتاريخ 13 جويلية 1985 والاتفاق على 5 مسائل تعلقت بالموارد والممتلكات والمعدات والمشاريع والأعوان. ولئن أوفت بلدية منزل بورقيبة بتعهداتها بخصوص الفصول 1 و3 و4 و5 من الاتفاق المذكور إلا أنها لم تلتزم بتطبيق ما جاء بالفصل الثاني في جزء منه والذي نص على أن "ملكية الممتلكات غير المنقولة الكائنة بدائرة بلدية تينجة تعود إلى هذه الأخيرة" حيث مازالت بلدية منزل بورقيبة تتصرف في بعض العقارات الموجودة داخل المنطقة البلدية بتينجة¹⁸ مما أدى إلى تجميد العمليات العقارية بخصوص هذه العقارات وساهم في ضعف الرصيد العقاري للبلدية وحدّ من إمكانية إحداث بعض الأسواق على غرار سوق أسبوعية للدواب وسوق جملة لبيع الفحم وسوق أسبوعية لبيع التجهيزات الفلاحية المستعملة ومسلخ بلدي وكذلك من الاستجابة إلى مطالب تسويق بعض الفضاءات لفائدة المساحات التجارية الكبرى.

ب-مراجعة معالم الكراء

خلافًا لأحكام الفصل 25 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف والتي تسمح للمالك بأن يطلب تعديل معين الكراء كل ثلاث سنوات أو عند بيع الأصل التجاري فإن البلدية لم تبادر بالترفيف في معينات الكراء مما أدى إلى تجميد معالم الكراء لعدة سنوات على غرار بعض العقود المبرمة منذ سنوات 2002 و2007 و2009 وحرمان البلدية من موارد إضافية.

¹⁶ قامت إحدى المواطنين بالاستيلاء على محل السكنى المقام على جزء من الرسم العقاري الدولي عدد 19730 الكائن بمنطقة تينجة والمزمع تخصيص جزء منه لإقامة دار للثقافة وقد تم بتاريخ 3 نوفمبر 2015 إصدار قرار إخلاء ضدها تم تنفيذه.

¹⁷ تم اقتناء العقار من قبل الشركة القومية العقارية للبلاد التونسية في إطار الاتفاقية الخاصة المبرمة بين الحكومتين التونسية والفرنسية وقد قررت اللجنة الجهوية المكلفة بتصفية ممتلكات الأجانب بتاريخ 6 جويلية 1988 التفويت في العقار لفائدة البلدية بمبلغ جملي قدره 4.889,341 د وقامت البلدية في الأثناء بإحداث مكاتب إدارية قصد تخصيصها لإدارة المصلحة الفنية التابعة لها.

¹⁸ مراسلات حول فك الإدماج بين البلديتين صادرة عن بلدية تينجة وموجهة إلى بلدية منزل بورقيبة بتاريخ 6 جانفي 1992 وإلى والي بترت بتاريخ 4 ماي 1992 وإلى معتمد تينجة بتاريخ 18 ماي 1992.

وتولت البلدية التخفيض في معلوم الكراء السنوي بالنسبة إلى العقد المبرم مع متسوغ المحل التجاري الكائن بشارع البيئية¹⁹ من 2.193,202 د سنة 2018 إلى 1.440 د سنة 2019 في غياب تقرير اختبار معدّ من قبل مصالح أملاك الدولة²⁰ ورغم ثبوت تلدّد المتسوغ عن تسديد الديون المتخلّدة بدمته والبالغة 2.674,822 د في نهاية سنة 2017 و1.353,202 د إلى حدود 31 ديسمبر 2018. علما وأن البلدية قد أفردت المتسوغ المذكور بطرح 60% من ديونه البالغة 6.965,145 د في نهاية سنة 2016 دون تبرير ذلك بمقتضى القرار الصادر بتاريخ 29 نوفمبر 2017 بمبلغ طرح قدره 4.179,087 د. وقد أدى التخفيض في معلوم التسويغ المذكور إلى تراجع مبلغ التثقييل بعنوان كراء المحلات التجارية من 4.348,626 د سنة 2018 إلى 3.705,195 د سنة 2019.

ومن جهة أخرى تتيح النصوص القانونية والترتيبية من اعتماد نسب ترفيع قصوى في معين الكراء السنوي في حدود 5% بالنسبة إلى محل سكني و10% لمحل تجاري أو صناعي غير أنّه لم يتمّ تطبيق النسبة المذكورة على عقود كراء المحلات التجارية والصناعية بالنسبة إلى الفترة 2002-2019 حيث اقتصر على 5% بالنسبة إلى بعض العقود وهو ما أدى إلى نقص بقيمة 2.720,112 د تخص الزيادة في معينات الكراء بعنوان نفس الفترة.

ورغم التنصيص ضمن بعض العقود على نسبة زيادة سنوية قدرها 7% إلا أنه لم يتم تفعيل تطبيقها حيث اكتفت البلدية بتطبيق 5% أي بنقص بلغ خلال الفترة 2009-2019 حوالي 2.067,751 د.

وسجلت فوارق بلغ مجموعها 18.984,034 د بين قائمة المبالغ الباقية للاستخلاص لغاية 31 ديسمبر 2018 بعنوان عقارات معدّة لنشاط تجاري وعقارات معدّة لنشاط مهني الممسوكة من قبل القابض بمبلغ جملي قدره 24.707,315 د وجدول متابعة استخلاصات الأكرية الممسوك من قبل البلدية بمبلغ جملي قدره 5.723,281 د. ويعود الفارق في بقايا استخلاصات مداخل أملاك البلدية إلى عدم احتساب مصالح البلدية للمبالغ الباقية للاستخلاص بعنوان كراء المحلات²¹.

ت-عدم اتخاذ إجراءات التتبع الضرورية لاستخلاص معينات كراء المحلات

بلغت بقايا الاستخلاص بعنوان مداخل كراء العقارات بتاريخ 31 ديسمبر 2018 ما قدره 24.707,315 د حيث ارتفعت بقايا استخلاص مداخل كراء عقارات معدّة لنشاط تجاري إلى 20.395,711 د بعنوان 7 فصول ترجع وجوبية مبالغها إلى سنة 2018 وما قبلها. كما ارتفعت بقايا استخلاص مداخل كراء عقارات معدّة لنشاط مهني إلى 4.311,604 د تخصّ 3 فصول.

¹⁹ اقترحت النيابة الخصوصية لبلدية تينجة في إطار الدورة العادية الثانية لسنة 2018 وبحضور المتسوغ بصفته نائب رئيس المكتب المحلي للاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية (UTICA) التخفيض في معلوم التسويغ السنوي لفائدة المتسوغ المذكور في حدود 70 د شهريا بداية من 1 جانفي 2018 وقد أعاد والي بززرت مستخرج تحيين عقد الكراء دون إنجاز إلى بلدية المكان بتاريخ 7 جوان 2018 قصد عرضه من جديد على استشارة المجلس البلدي المنتخب الذي قرر بتاريخ 14 سبتمبر 2018 في إطار دورته العادية الثالثة عدم المصادقة على تحيين عقد المتسوغ بالتخفيض في معلوم الكراء إلى 70 د شهريا.

²⁰ نص عقد التسويغ المبرم بتاريخ 1 سبتمبر 2009 على معينات كراء سنوية قدرها 1320 د على ضوء القيمة الكرائية المحددة من قبل مصالح وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بتاريخ 2 جانفي 2001.

²¹ قررت النيابة الخصوصية لبلدية تينجة خلال الدورة العادية الرابعة لسنة 2015 هدم 5 دكاكين بعد تنفيذ الأحكام الاستعجالية بالخروج منها ضد المتسوغين كما قرر المجلس البلدي في دورته العادية الأولى لسنة 2019 هدم المحلات التجارية المقامة داخل الملعب البلدي قصد إتمام مشروع تهيئة الملعب.

خلافاً لمقتضيات الفصول 26 و28 خامساً و30 من مجلة المحاسبة العمومية لم تتولّى القباضة المالية مواصلة إجراءات التتبع الجبرية تجاه المتسوغين للمحلات التجارية والمهنية المتخلّد بذمتهم مبالغ لفائدة البلدية. كما تبين تقصير البلدية في اتخاذ الإجراءات الواجبة قانوناً بخصوص المدينين المحكوم ضدهم بالخروج لعدم الخلاص.

3- العمليات الخارجة عن الميزانية

تمّ الوقوف من خلال الإطلاع على الكشف عدد 3 بالحساب المالي المتعلّق بالعمليات الخارجة عن الميزانية والقائمت المفصّلة في المقابيض الخارجة عن الميزانية المتبقية للصرف المصاحبة له على وجود إيداعات وتأمينات تعود إلى ما قبل سنة 2010 لم تتم تسويتها بعد وذلك خلافاً لما نص عليه الفصل 59 من مجلة المحاسبة العمومية والمذكورة العامة عدد 65 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بتاريخ 26 جوان 2013 حول تسوية الإيداعات المؤمّنة بالعمليات الخارجة عن الميزانية للجماعات المحلية التي نصت على أن يقوم محاسبو البلديات والمجالس الجهوية بضبط وضعية مختلف بنود الإيداعات والتدقيق في القوائم التفصيلية المتعلقة بها والتنسيق مع البلديات قصد التعرف على طبيعة المبالغ واستكمال إجراءات تنزيلها بالبنود الخاصة بها بالميزانية بهدف تطهير الحسابات وتعبئة موارد إضافية تساعد البلديات على مجابهة حاجياتها للتسيير والتنمية.

الملاحظات	بقايا الإيداعات إلى 31 ديسمبر 2018	بيان الحساب
-منها مبالغ تخصّ فصلين بمبلغ 2020 د تعود إلى ما قبل سنة 2010.	17.648,014	إيداعات مختلفة
-منها مبالغ تخصّ فصلين بمبلغ 670 د تعود إلى ما قبل سنة 2010.	2.470	ضمانات

الجزء الثاني: النفقات

تم الوقوف على نقائص تعلقت أساساً بهيكلة النفقات وبمشروعية تأديتها.

1- هيكلية النفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 1.192.761,886 د سنة 2018 منها 723.885,989 د و385.533,843 د على التوالي بعنوان نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح أي ما نسبته 60,69% ونسبة 32,32% من مجموع نفقات العنوان الأول.

أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 653.937,234 د²³ تتوزع أساساً بين نفقات التنمية وتسديد أصل الدين في حدود على التوالي 620.261,112 د و31.017,224 د ونسب تبلغ 94,85% و4,74%.

ويبرز الجدول الموالي المتعلقة بالعنوانين الأول والثاني والمنجزة من قبل بلدية تينجة خلال سنة 2018:

²² دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

²³ دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

المبلغ (د)	البيان
نفقات العنوان الأول	
1.285.000,000	الإعتمادات المرسمة بالميزانية
1.192.761,886	المصاريف المأمور بصرفها
92,82	نسبة الإنجاز (%)
نفقات العنوان الثاني	
1.429.315,571	الإعتمادات المرسمة بالميزانية
653.937,234	المصاريف المأمور بصرفها
45,75	نسبة الإنجاز (%)

ورغم توفر اعتمادات للتصرف في نفقات العنوان الثاني بقيمة 1.429.315,571 د فإن نسبة الإنجاز لم تتجاوز 45,75%، حيث بلغت الاعتمادات غير المستعملة في موفى سنة 2018 ما قدره 775.378,337 د يرجع جزء هام منها إلى مشاريع متواصلة إلى سنة 2019.

الاعتمادات المرسمة (د)	الاعتمادات النهائية (د)	النفقات المأذونة (د)	الاعتمادات غير المستعملة (د)	بيان المشروع
37.049,988	34.746,176	6.328,000	28.418,176	الدراسات
153.741,797	55.805,959	2.825,000	52.980,959	البنائيات الادارية : إحداث وتوسعة وتهيئة
14.344,750	4.344,750	-	4.344,750	اقتناء معدات وتجهيزات
1.000,000	1.000,000	102,102	897,898	مصاريف الإشهار والإعلانات
40.000,000	50.000,000	-	50.000,000	اقتناء وسائل النقل
-	178.303,650	70.275,065	108.046,585	التطهير
346.000,000	346.000,000	291.035,729	54.964,271	أشغال الهيئة والتهذيب
129.834,420	100.834,420	93.820,130	7.014,290	المساحات الخضراء ومداخل المدن
573.383,727	573.383,727	111.134,086	462.249,641	الطرق والمسالك

2- تنفيذ النفقات

مكّن فحص وثائق الصرف من الوقوف على ملاحظات تعلقت أساسا بعدم احترام مبدأ التأشير المسبقة وبعدم خلاص المزودين العموميين في الآجال.

أ-عدم احترام مبدأ التأشير المسبقة

خلافاً لمقتضيات الفصلين 88 من مجلة المحاسبة العمومية و2 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 المتعلق بمراقبة المصاريف العمومية لم تحرص البلدية على الحصول على التأشير المسبقة لمراقب المصاريف العمومية عند عقد بعض النفقات حيث تمّ الحصول على التأشير المذكورة بعد تاريخ ورود الفواتير أو إسداء الخدمة بخصوص عينة من النفقات بلغ مجموعها 2.151,747 د.

ب- عدم خلاص المزودين في الآجال

لا تتولى البلدية خلاص مستحقات المزودين العموميين في الآجال القانونية المحددة بخمسة وأربعين يوماً وذلك خلافاً لما تمّ التنصيص عليه بالأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 والمتعلق بضبط طرق

خلاص نفقات التصرف حيث من خلال فحص وثائق الصرف اتضح أنّ بعض الفواتير لم يتم خلاصها رغم مرور أكثر من خمسة وأربعين يوما على استلامها. وقد أفادت البلدية أنّ أغلب حالات التأخير في خلاص المزودين يكون بسبب عدم توفر السيولة.

ولم يتم أحيانا احترام آجال الصرف القانونيّة المحددة بعشرة أيام مثلما تقتضيه المذكرة العامة عدد 48 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النفقات العمومية إلى مستحقيها، وقد بلغ معدل هذا التأخير بخصوص عينة من النفقات 46 يوما.

3- التصرف في الشراءات

أفرز فحص عيّنة من الصفقات والاستشارات المنجزة خلال سنة 2018 من الوقوف على بعض الإخلالات.

-صفقة أشغال تعبيد الطرقات (نهج الدستور. نهج المغرب. الأنهج المحيطة بمدرسة حي الإقبال) بقيمة 395,8 أ.د.

على إثر فسخ الصفقة مع إحدى شركات الأشغال تمّ إسنادها من جديد إلى شركة أخرى دون أن تقدم هذه الأخيرة نسخ من البطاقات الرمادية لبعض المعدات خلافا لمقتضيات لكراس الشروط.

وينص كراس الشروط الإدارية الخاصة على أن "على صاحب الصفقة يمدّ البلدية بضمان نهائيّ مسجل بنسبة 3% من المبلغ الأصلي للصفقة في أجل 20 يوما من تاريخ تبليغه بها"، وخلافا لذلك قدم صاحب الصفقة الضمان النهائي بتاريخ 24 سبتمبر 2019 رغم تبليغه بالصفقة بتاريخ 11 أفريل 2019 أي بتأخير بلغ 146 يوما، علما وأن الإذن ببدء الأشغال صدر بتاريخ 2 ماي 2019.

-صفقة أشغال تعبيد الطرقات (نهج حنبعل) بقيمة 198,620 أ.د.

خلافا لأحكام الفصل 73 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 مؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والفصل الثاني عشر من كراس شروط المشاركة في طلب العروض، لم تنشر البلدية نتائج الدعوة إلى المنافسة واسم الفائز بالصفقة على موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية التابع للهيئة العليا للطلب العمومي.

وسجل تأخيرا بلغ 35 يوما في تقديم وثيقة الضمان النهائي حيث نص عليه الفصل 76 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 على وجوب تقديمه في أجل أقصاه عشرين يوما ابتداء من تاريخ تبليغ الصفقة وذلك قصد ضمان حقوق البلدية قبل انطلاق الأشغال.

وخلافا لمقتضيات كراس الشروط ولما ورد بالإذن الإداري عدد 2017/6 المؤرخ في 28 سبتمبر 2017 من ضرورة تقديم أمثلة الإنجاز ونظيرين مسجلين من عقد الصفقة إلى البلدية في أجل لا يتجاوز 10 أيام من تاريخ تسلم الإذن لم يقدم صاحب الصفقة أمثلة الإنجاز وقدم النظيرين المذكورين بتأخير قدره 45 يوما.

وطبقا لمقتضيات الفصل 101 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 والفصل 15 من كراس الشروط الإدارية الخاصة "تتم عملية المعاينة بصفة شهرية مرة كل أول شهر وتجزئ هذه المعاينات الحق في دفع المبالغ على الحساب. كما أن عملية المعاينة وقبول مشروع كشف الحساب الوقي تتم في أجل لا يتجاوز ثمانية (8) أيام من تاريخ حلول الأجل المذكور أنفا أو من تاريخ تقديم صاحب الصفقة لمطلبه في الغرض." وخلافا لذلك صادقت البلدية على كشوفات الحساب الوقي بتاريخ 25 ديسمبر 2017 و 15 جانفي 2018 بمبالغ جمالية قدرها على التوالي 152.861,724 د و 16.397,930 د دون القيام بالمعاينات الضرورية.

-استشارة حول إعداد دراسة لمشروع تعبيد نهج حنبل

يعتبر العرض المقبول لإعداد الدراسة شديد الانخفاض بنسبة 36% مقارنة مع تقديرات الإدارة و بنسبة 30% مقارنة مع معدل العروض وهو ما من شأنه أن يؤثر على جودة الدراسة المقدمّة.

وخلافا لقواعد حسن التصرف لا تمسك البلدية قائمة في المزوّدين وعناوينهم يتمّ تحيينها آليا واقتصرت معظم الاستشارات التي تولت إنجازها على استشارة عدد محدود من المزوّدين وهو ما لا يمكّن من الحصول على أفضل الأثمان تبعا لتفعيل المنافسة. وقد أفادت البلدية أنها ستحرص على تجميع بيانات المزوّدين في قائمة موحدة يقع تحيينها دوريا.

4- الجرد

لا تمسك البلدية حسابية خاصة بمكاسمها المنقولة وغير المنقولة كما لم تُحدث لجنة جرد. ولا يتمّ التنصيب ضمن دفتر جرد المنقولات على رقم الجرد الخاص بالمعدّات وعلى مرجع فاتورة الاقتناء وتاريخها بالإضافة إلى القيمة المالية للمعدّات. وقد أفادت البلدية أنه سيتمّ إعداد الحسابية الخاصة بمكاسب البلدية المنقولة و الغير المنقولة وتلافي ذلك مستقبلا، كما سيتمّ تحيين دفتر الجرد.